

Distr.: General
26 September 2016
Arabic
Original: English



الدورة الحادية والسبعون

البند ١١٤ (د) من جدول الأعمال

انتخابات لملء الشواغر في الأجهزة الفرعية

وانتخابات أخرى: انتخاب أربعة عشر عضواً

في مجلس حقوق الإنسان

مذكرة شفوية مؤرخة ١٠ آب/أغسطس ٢٠١٦ موجهة إلى رئيس الجمعية العامة من البعثة الدائمة لمصر لدى الأمم المتحدة

تهدى البعثة الدائمة لجمهورية مصر العربية لدى الأمم المتحدة تحياتها إلى مكتب رئيس الجمعية العامة. وتتشرف بالتذكير بقرار حكومة جمهورية مصر العربية الترشيح للانتخاب عضواً في مجلس حقوق الإنسان، لشغل أحد المقاعد المخصصة للدول الأفريقية، للفترة ٢٠١٧-٢٠١٩، وذلك في الانتخابات التي ستجرى أثناء الدورة الحادية والسبعين للجمعية العامة، في عام ٢٠١٦، في نيويورك.

علما بأن ترشح مصر لعضوية مجلس حقوق الإنسان يحظى بتأييد الدول الأفريقية (انظر EX.CL/Dec.917(XXVIII)Rev.2)، وبتأييد المجموعة العربية (انظر قرار المجلس الوزاري لمجلس التعاون الخليجي رقم ٨٠٢٥ المؤرخ ١١ آذار/مارس ٢٠١٦).

هذا، ووفقاً لقرار الجمعية العامة ٢٥١/٦٠، نرفق طياً نسخة من تعهدات حكومة مصر والتزاماتها الطوعية بتعزيز حقوق الإنسان وحمايتها (انظر المرفق).

وترجو البعثة الدائمة لمصر التفضل بتعميم هذه المذكرة الشفوية ومرفقها بوصفهما وثيقة رسمية من وثائق الجمعية العامة في إطار البند ١١٤ (د) من جدول أعمال الدورة الحادية والسبعين.



الرجاء إعادة استعمال الورق

141016 260916 16-16585 (A)



مرفق المذكرة الشفوية المؤرخة ١٠ آب/أغسطس ٢٠١٦ الموجهة إلى رئيس الجمعية العامة من البعثة الدائمة لمصر لدى الأمم المتحدة
ترشيح مصر لعضوية مجلس حقوق الإنسان، للفترة ٢٠١٧-٢٠١٩
التعهدات والالتزامات الطوعية عملاً بقرار الجمعية العامة ٢٥١/٦٠

أولاً - إطار العمل

١ - عن إيمان بأهمية رؤية الناس وآمالهم في تشكيل مستقبلهم، وبدور التعاون الدولي في تمكين الدول من تلبية تطلعات شعوبها إلى السلام والأمن والتنمية وحقوق الإنسان، تود مصر الترشح لعضوية مجلس حقوق الإنسان للفترة من عام ٢٠١٧ إلى عام ٢٠١٩.

٢ - ومصر عضو مؤسس ومشارك نشط في الأمم المتحدة وغيرها من المنظمات الإقليمية والدولية. ومصر دولة طرف في حل إن لم يكن كل الصكوك الدولية الرئيسية لحقوق الإنسان^(أ) ولها دور مهم ومتواصل في صيانة الصكوك الدولية لحقوق الإنسان والخطة العالمية

(أ) فيما يلي قائمة بالصكوك الدولية لحقوق الإنسان التي صادقت مصر عليها:

- اتفاقية الرق، ١٩٢٦
- البروتوكول المعدل لاتفاقية الرق، ١٩٢٦
- اتفاقية منظمة العمل الدولية رقم ٢٩ بشأن العمل القسري أو الإجباري، ١٩٣٠
- اتفاقية منع جريمة الإبادة الجماعية والمعاقبة عليها، ١٩٤٨
- اتفاقية قمع الاتجار بالأشخاص واستغلال بغاء الغير، ١٩٤٩
- اتفاقية عام ١٩٥١ الخاصة بمركز اللاجئين
- اتفاقية الحقوق السياسية للمرأة، ١٩٥٣
- الاتفاقية التكميلية لإبطال الرق وتجارة الرقيق والأعراف والممارسات الشبيهة بالرق، ١٩٥٦
- اتفاقية منظمة العمل الدولية رقم ١٠٥ بشأن إلغاء العمل القسري، ١٩٥٧
- الاتفاقية الدولية للقضاء على جميع أشكال التمييز العنصري، ١٩٦٥
- العهد الدولي الخاص بالحقوق المدنية والسياسية، ١٩٦٦
- العهد الدولي الخاص بالحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية، ١٩٦٦
- بروتوكول عام ١٩٦٧ لاتفاقية عام ١٩٥١ الخاصة بمركز اللاجئين
- الاتفاقية الدولية لقمع جريمة الفصل العنصري والمعاقبة عليها، ١٩٧٣
- اتفاقية القضاء على جميع أشكال التمييز ضد المرأة، ١٩٨٠
- الميثاق الأفريقي لحقوق الإنسان والشعوب، ١٩٨١
- اتفاقية مناهضة التعذيب وغيره من ضروب المعاملة أو العقوبة القاسية أو اللاإنسانية أو المهينة، ١٩٨٤

لحقوق الإنسان، بما في ذلك إنشاء مجلس حقوق الإنسان وصياغة آليات عمله. وهي لم تفوّت قط أي فرصة سانحة لبناء جسور بين مختلف المجموعات، والتعاون مع مختلف الجهات المعنية لتعزيز ودعم دور المجلس وتعزيز أهداف الأمم المتحدة في ميدان حقوق الإنسان، كونها إحدى ركائز المنظمة الثلاث.

٣ - ويأتي ترشُّح مصر في لحظة خاصة في حياة ملايين الناس في أفريقيا والشرق الأوسط، والعالم النامي ككل، الذين تتأثر حياتهم تأثراً عميقاً بالتحديات العالمية الراهنة، بما في ذلك التدفقات الراهنة للاجئين وطالبي اللجوء والمهاجرين، وإغفال احتياجات البلدان النامية في هذا الصدد، بما في ذلك حقها الجماعي في التنمية، والاتجاهات الناشئة نحو التمييز والعنصرية، وأخطار التطرف والإرهاب، واستمرار حالات الاحتلال الأجنبي. ومن ثم، فقد حظيت مصر بعظيم شرف تأييد الاتحاد الأفريقي أثناء قمّته التي عُقدت في أديس أبابا في كانون الثاني/يناير ٢٠١٦، كأحد ممثلي القارة الثلاثة عشر في عضوية المجلس خلال الفترة ٢٠١٧-٢٠١٩.

٤ - وستعمل مصر، إذا ما تم انتخابها لعضوية مجلس حقوق الإنسان، بصورة بناءة مع جميع الأطراف على أساس الحوار والتعاون من أجل تحقيق تفاهم أفضل والعمل على نحو أفضل، وإزالة العقبات التي تحول دون الأعمال الكاملة لحقوق الإنسان والحريات الأساسية للجميع. ثم إن مصر سوف تركز على المساعدة اللازمة للدول للوفاء بالتزاماتها حيال حقوق الإنسان، وسوف تتصدى لانتهاكات حقوق الإنسان وقتما وحيثما تقع، وسوف تظل داعمة للمبادرات المواضيعية الرئيسية داخل المجلس، بما في ذلك المسائل ذات الأهمية الخاصة للبلدان في مجالها الإقليمية والثقافية. وسوف تواصل العمل على مواجهة التحديات الناشئة، مع القيام في الوقت نفسه بضمان الاحترام الكامل للقانون الدولي لحقوق الإنسان، ومعالجة الأسباب الجذرية لتلك التحديات. وسوف تسعى جاهدة لضمان التركيز الواجب على حشد

- الاتفاقية الدولية لمناهضة الفصل العنصري في الألعاب الرياضية، ١٩٨٥
- اتفاقية حقوق الطفل، ١٩٩٠
- الاتفاقية الدولية لحماية حقوق جميع العمال المهاجرين وأفراد أسرهم، ١٩٩٠
- الميثاق الأفريقي لحقوق الطفل ورفاهه، ١٩٩٠
- البيان الختامي للمؤتمر العربي الأول الرفيع المستوى المعني بالأطفال، ١٩٩٢
- البروتوكول الاختياري لاتفاقية حقوق الطفل المتعلق ببيع الأطفال واستغلال الأطفال في البغاء وفي المواد الإباحية، ٢٠٠٠
- البروتوكول الاختياري لاتفاقية حقوق الطفل المتعلق بإشراك الأطفال في النزاعات المسلحة، ٢٠٠٠.

من المسائل، بما في ذلك الحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية، والمساواة بين الجنسين، وتمكين المرأة، وتمتع الأطفال والشباب وكبار السن والمهاجرين وذوي الإعاقة بحقوق الإنسان.

ثانيا - الالتزامات التي تقطعها مصر على نفسها

٥ - ستقوم الحكومة المصرية، على الصعيدين الإقليمي والدولي، بما يلي:

(أ) مواصلة جهودها كنصير لأن تكون الأمم المتحدة قوية وفعالة، بما في ذلك مجلس حقوق الإنسان وآلياته، ولا سيما في السنة الأولى بعد الذكرى السنوية العاشرة لإنشائه، والهيئات المنشأة بموجب معاهدات حقوق الإنسان، وسائر الآليات ذات الصلة بحقوق الإنسان. وسوف تستهدي في هذه العملية بإيمان راسخ بمبادئ عالمية حقوق الإنسان وعدم قابليتها للتجزئة وترابطها وتكافلها وقابليتها للإنفاذ بصورة مشتركة، والحاجة إلى العمل من خلال الحوار البناء والتعاون الدولي مع كل الأطراف المعنية لكفالة التحقيق الكامل للأهداف التي أنشئ المجلس من أجلها؛

(ب) دعم ما يقوم به مفوض الأمم المتحدة السامي لحقوق الإنسان من عمل للوفاء بولايته على نحو ما ينص عليه قرار الجمعية العامة ١٤١/٤٨، والعمل معه ومع مكتبه على نحو إيجابي وبناء لتحقيق ذلك الهدف؛

(ج) تشجيع الدور البناء للمنظمات غير الحكومية والمجتمع المدني عموماً في تعزيز حقوق الإنسان على كل المستويات، وفقاً للقوانين والأنظمة الوطنية؛

(د) قيادة الجهود والعمل من خلال شراكات لضمان أن يواصل مجلس حقوق الإنسان أداء عمله بفاعلية وكفاءة، وأن يتمتع بالقدرة على تعزيز حقوق الإنسان والحريات الأساسية وحمايتها دون تفرقة بين الحقوق وبين الناس. ولقد قامت مصر بدور رئيسي في النهوض بحقوق الإنسان والحريات الأساسية، منذ صياغة ميثاق الأمم المتحدة والإعلان العالمي لحقوق الإنسان وحتى اليوم. وعلى سبيل المثال، فقد كانت مصر هي الطرف الذي طالب بعملية الإعلان، وأسهمت خبرتها، مؤخراً، في وضع ولاية مجلس حقوق الإنسان المتعلقة بتقرير المعايير، بناء على إيمانها الراسخ بعدم قابلية حقوق الإنسان للتجزئة. والأمل المعقود على مجلس حقوق الإنسان منذ إنشائه، وإيمان قوي بأهمية دوره. وعلى مدى العقد الماضي، كانت المبادرات التي قادتها مصر ودعمتها في مجلس حقوق الإنسان انعكاساً لهذا الإيمان الراسخ، وعلى سبيل المثال، قامت مصر، خلال الدورة الحادية والثلاثين للمجلس، بتقديم القرارات المتعلقة بالحق في العمل، وآثار الإرهاب على التمتع بحقوق الإنسان، سعياً إلى التركيز على التحديات الرئيسية التي تؤثر في حقّين أساسيين من حقوق الإنسان حول

العالم. وتعاطى في قرار آخر، باسم المجموعة الأفريقية، مع التحديات المترتبة على التأثير السلي لعدم إعادة الأموال المتأتية من مصدر غير مشروع إلى بلدانها الأصلية على التمتع بحقوق الإنسان، وأهمية تحسين التعاون الدولي لمواجهة تأثير هذه المسألة على حقوق الإنسان. وأتخذ نهج مماثل في القرارات المتعلقة بحماية الأسرة التي اعتمد مجلس حقوق الإنسان ثالثها في دورته العادية الثانية والثلاثين، المعقودة في تموز/يوليه ٢٠١٦، والمتعلقة بحماية الصحفيين أثناء المنازعات المسلحة. وتواصل مصر المشاركة في قيادة عدد من المبادرات المهمة، كتلك المتعلقة بالحكم المحلي وحقوق الإنسان، والشباب وحقوق الإنسان، والحصول على الأدوية في سياق الحق في التمتع بأعلى مستوى من الصحة البدنية والنفسية. كذلك، تعمل مصر بانتظام مع مختلف المجموعات على تمكين المجلس من التوصل إلى اتفاق في حالات لم يكن يبدو ممكناً تحقيق تلك النتيجة فيها، بما في ذلك، على سبيل المثال، قرار مجلس حقوق الإنسان ١٦/١٢ بشأن حرية الرأي والتعبير، الذي شاركت مصر في إعداده وتقديمه إلى المجلس، ودورها في صياغة القرار ٢٣/٢ بشأن دور حرية الرأي والتعبير في تمكين المرأة، والقرار ١٨/١٦ بشأن مكافحة التعصب والقبولبة السلبية والوصم والتمييز والتحرّض على العنف وممارسته ضد الأشخاص بسبب دينهم أو معتقداتهم؛

(هـ) تشجيع الحوار البناء والتعاون، بسبل منها تبادل الممارسات الجيدة، والتعاون التقني وبناء القدرات، في التصدي للتحديات التي تواجه الدول الأعضاء، على نحو يتسم باحترام ولاية المجلس وأهمية تفادي أوجه القصور التي أدت إلى فشل لجنة حقوق الإنسان. وهي تقف باستمرار ضد الاستهداف الانتقائي للدول، على أساس اعتبارات أو دوافع سياسية ومن ناحية أخرى، فإن مصر أيضاً لا تعرض عن المشاركة في حالات ذات اهتمام خاص، وحيثما تكون هنالك حاجة إلى تشجيع اتخاذ استجابة دولية مناسبة، مع مراعاتها في الوقت نفسه لمختلف ولايات هيئات الأمم المتحدة المعنية، إضافة إلى ما يمكن للمنظمات والآليات الإقليمية المساهمة به في هذا الصدد؛

(و) مواصلة التعاون مع الدول الأعضاء بشأن تعزيز نظام الهيئات المنشأة بموجب معاهدات الأمم المتحدة، وتقديم دعم كاف لوكالات الأمم المتحدة وبرامجها وصناديقها التي تسهم في تعزيز حقوق الإنسان؛

(ز) العمل مع الجهات المعنية على التصدي للتحديات المالية والمؤسسية التي تواجه مفوضية الأمم المتحدة لحقوق الإنسان، والهيئات المنشأة بموجب معاهدات، ومجلس حقوق الإنسان وهيئاته الفرعية وآلياته في سياق ولايات كل منها؛ وفي هذا السياق، قررت

الحكومة المصرية دعم عمل المفوض السامي بتقديم مساهمة مالية مقدارها ٣٠.٠٠٠ دولار للفترة ٢٠١٧-٢٠١٩ للمرة الأولى، رغم الوضع الاقتصادي؛

(ح) كفالة إيلاء الاهتمام الواجب للمسائل ذات الأهمية الخاصة في سياق العولمة وعدد من التحديات الناشئة التي تؤثر في حياة الملايين حول العالم، بما في ذلك الأخطار التي تمثلها الجماعات الإرهابية والتنظيمات المماثلة، وتكرّر العديد من مظاهر التمييز في المنتديات العادية والجديدة، بما في ذلك العنصرية وكراهية الأجانب، والاستغلال غير المشروع للموارد الطبيعية، والتحديات التي تواجه أعمال الحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية، والحق في التنمية، فضلاً عن دور الأطراف الفاعلة الرئيسية والأعراف في المجتمع في حماية حقوق الإنسان وتعزيزها؛

(ط) مواصلة دعم المبادرات والعمليات، على كل من الصعيد الدولي والإقليمي والمحلي، للنهوض بتمكين المرأة والمساواة بين الرجل والمرأة، وتوفير ضمانات كافية لحماية حقوق الأطفال والمستضعفين، مثل ذوي الإعاقة، وكبار السن، والشباب، وشرائح المجتمع الفقيرة. علماً بأن دور مصر كرائدة لمثل تلك القضايا على الصعيدين الإقليمي والدولي تدعمه بقوة تطورات داخلية في تلك المجالات. فالنساء يمثلن ما يزيد على ١٥ في المائة في عضوية البرلمان المصري لأول مرة في تاريخه. وصدرت مؤخرًا قوانين لتغليظ العقوبات على العنف ضد المرأة وأنشئت آليات لمنعه. ويشدد الدستور على مساواة المرأة مساواة كاملة مع الرجل، ويحظر أي شكل من أشكال التمييز ضدها. كما ينص على حمايتها من كل أشكال العنف ضدها وإيلاء رعاية خاصة واهتمام خاص في حالات الأمومة والطفولة، والأسر التي تعيلها نساء، والمرأة ضمن كبار السن، والمرأة ذات الإعاقة. وتعكس تلك التطورات مشاركة المرأة مشاركة واسعة في كل جوانب الحياة، بما في ذلك صياغة الدستور نفسه. ويجدر بالملاحظة أن هناك حماية مماثلة وأمثلة للتمكين لا تستبعد المرأة وحقوقها، ولكنها تتسع لتشمل الأطفال، وذوي الإعاقة، وكبار السن، والشباب والفقراء. وينعكس هذا الالتزام الوطني انعكاساً تاماً في تفاعلات مصر في مختلف المنتديات الدولية، بما فيها مجلس حقوق الإنسان؛

(ي) الإسهام في تعزيز نظام الحماية الدولية للمهاجرين واللاجئين وطالبي اللجوء، وتعزيز القواعد والمعايير ذات الصلة بموجب القانون الدولي الساري. وفي هذا السياق، شرعت الحكومة المصرية في إعداد استراتيجية وطنية لمكافحة الاتجار بالأشخاص واستراتيجية وطنية أخرى تستهدف مكافحة الهجرة غير الشرعية؛

(ك) إقامة شراكات عبر إقليمية لدعم الحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية للجميع، بسبل منها تلبية الاحتياجات والتصدي للتحديات في البلدان النامية في هذا السياق، بما في ذلك فيما يتعلق بالحقوق في العمل، والحقوق في التنمية، والحقوق في مستوى معيشي مناسب، وحماية التراث الثقافي باعتباره عنصراً أساسياً في الحصول على الحقوق في المشاركة في الحياة الثقافية؛

(ل) تعزيز الجهود التي تبذلها الدول الأعضاء لتقوية آلياتها الوطنية الهادفة إلى كفالة المساءلة والانتصاف، وفقاً لالتزاماتها بموجب القانون الدولي لحقوق الإنسان، بما في ذلك فيما يتعلق بالانتهاكات والتجاوزات التي ترتكبها أطراف فاعلة من غير الدول؛

(م) تعزيز التعاون بين بلدان الجنوب، كجزء من عملية صنع القرار في الأمم المتحدة عموماً وفي المجلس خصوصاً؛

(ن) قيادة تطوير تعاون إقليمي معزز في مجال حماية كل حقوق الإنسان والحريات الأساسية، بما في ذلك من خلال مجلس حقوق الإنسان، ولا سيما بالاستعانة بمزينة كونها عضواً مؤسساً وطرفاً فاعلاً نشطاً في عدد من المنظمات الإقليمية والسياسية الرئيسية، مثل الاتحاد الأفريقي، وجامعة الدول العربية، وحركة عدم الانحياز ومنظمة التعاون الإسلامي؛

(س) التشجيع على مزيد من التعاون والحوار السياسي في ميدان حقوق الإنسان داخل القارة الأفريقية من أجل تعزيز حقوق الإنسان والحريات الأساسية في القارة من خلال تنفيذ الميثاق الأفريقي لحقوق الإنسان والشعوب، والميثاق الأفريقي لحقوق الطفل ورعايته، والآلية الأفريقية لاستعراض الأقران؛ ومواصلة العمل في النظر في بروتوكولي الميثاق الأفريقي لحقوق الإنسان والشعوب المتعلقين بحقوق المرأة وبالحكمة الأفريقية وحقوق الإنسان. وعموماً، تظل مصر ملتزمة بتعزيز هيكل حقوق الإنسان الأفريقي، وبتعزيز دور اللجنة الأفريقية لحقوق الإنسان والشعوب، وبالاستفادة من إنجازاتها، وبخاصة اجتهاداتها الثرية، بسبل منها تقديم برامج تدريبية للخبراء من القارة الأفريقية والبلدان النامية.

٦ - وسوف تقوم الحكومة المصرية، على الصعيد الوطني، بما يلي:

(أ) مواصلة تعزيز الإطار الوطني لحقوق الإنسان، والأسس التي يقوم عليها مجتمع حديث وديمقراطي. ومصر ملتزمة بدعم حقوق مواطنيها وفقاً للالتزامات القانونية الدولية ذات العلاقة، ومواصلة تطوير وتعزيز مؤسساتها الوطنية المعنية بحقوق الإنسان وأطرها الوطنية لحقوق الإنسان باعتبارها العمود الفقري لحماية حقوق مواطنيها وحرياتهم، على نحو ما هي مجسدة في الدستور. وقد اعتمدت مصر دستوراً جديداً في عام ٢٠١٤ يعكس

كل تلك الالتزامات وغيرها، ويكفل كون الالتزامات الدولية جزءاً من القانون الوطني. كما أجزت، خلال السنتين الماضيتين، انتخابات رئاسية وبرلمانية عكست مستوى الحرية وشملت ضمانات جديدة للحقوق والحريات وحظيت بمشاركة واسعة من ممثلين محليين ودوليين ومنظمات المجتمع المدني. وقد بدأ البرلمان المصري (مجلس النواب) جلساته في مطلع عام ٢٠١٦، وبدأ، بما له من سلطة تشريعية، ممارسة ولايته الدستورية في مراقبة أعمال الحكومة. كما أن الحكومة جعلت من هذا الالتزام أولوية وطنية على أساس خطة للإصلاح الشامل والتطوير المؤسسي بهدف تلبية تطلعات ٩٠ مليون مصري أسمعوا أصواتهم بوضوح في ثورتين متعاقبتين ومن خلال دعمهم الواسع لخريطة طريق وطنية للمستقبل؛

(ب) الانخراط في عملية لمراجعة القوانين الوطنية لكفالة مطابقتها للدستور وللحماية الكاملة لحقوق الإنسان والحريات الأساسية المعترف بها دولياً. وقد عزز الدستور المصري لعام ٢٠١٤ مستوى ونطاق حماية الحقوق والحريات وأدخل ضمانات لحماية الحقوق لم تشملها قط وثائق مماثلة في مصر، كافلة كون احترام الحقوق والحريات وحمايتها جزءاً من النظام السياسي الوطني. وقد وسّعت، على الأخص، نطاق الحماية للحقوق المحسّدة في الإعلان العالمي لحقوق الإنسان والعهددين الدوليين الخاصين، وأدخل حماية للحقوق والحريات لم تدون قط في الدساتير أو التشريعات المصرية السابقة، مثل حرية العقيدة والفكر والرأي، والحق في التجمع السلمي والإضراب، والحق في الكرامة لكل المواطنين والحق في حرية البحث العلمي والإبداع الفني والأدبي، ووسّع ضمانات الحماية للمرأة والطفل وكبار السن وذوي الإعاقة، وضمن إدماجهم إدماجاً كاملاً في المجتمع، وكفل تمتعهم بالحقوق والحريات دون تمييز لأي سبب من الأسباب، وذلك بسبل منها إنشاء لجنة لمكافحة التمييز. وكان من أول مهام البرلمان الجديد مراجعة مختلف القوانين والتشريعات الصادرة في الفترة الانتقالية. كما أنه مكلف بمهمة ضمان كون القوانين والتشريعات المصرية القائمة والجديدة مطابقة تماماً للدستور. ووفقاً لما للحكومة من أهلية دستورية لاقتراح تشريعات، تعكف الحكومة حالياً على إعداد عدد من مشاريع القوانين لمساعدة البرلمان في مثل هذه المهمة الهامة، بما في ذلك مشروع قانون ينظّم بناء وتجهيز دور العبادة، مثل الكنائس. وأشركت المجتمع المدني والمجتمع عموماً في مختلف مراحل العملية التشريعية، بما في ذلك عدد كبير من مشاريع القوانين المعنية بمختلف قضايا حقوق الإنسان. وأخيراً، يقوم الجهاز القضائي بدور رئيسي في تدقيق نتيجة هذه العملية، ولا سيما من خلال عمل المحكمة الدستورية العليا؛

(ج) العمل على تعزيز المؤسسات الوطنية لحقوق الإنسان وتطوير دورها في نطاق الإطار الدولي لحقوق الإنسان، والقيام في هذا السياق بمراجعة القوانين المنظمة لولاية المجلس القومي المصري لحقوق الإنسان، الحاصل على تقدير "ممتاز" من التحالف العالمي للمؤسسات الوطنية لحقوق الإنسان، إضافة إلى القوانين المنظمة لولايات المجالس القومية للمرأة والطفل وذوي الإعاقة؛

(د) استمرار الالتزام بمواصلة تعزيز آليات الانتصاف الوطنية المتاحة لجميع المواطنين بغية تمكينهم من إبلاغ شكاواهم كي تفحصها وتحقق فيها السلطات المختصة، ومحاسبة الجناة؛

(هـ) مواصلة الترويج لثقافة حقوق الإنسان، وتعليم حقوق الإنسان والتدريب في مجاها على الصعيد الوطني. ويجدر بالذكر أن عدداً من الجامعات المصرية يقدم حالياً دورات دراسية عن التعريف بحقوق الإنسان. هذا، وتقدم برامج لبناء القدرات إلى هيئات إنفاذ القانون لضمان مطابقتها للمعايير الدولية؛

(و) تشجيع الدور البناء الذي تقوم به المنظمات غير الحكومية المسجلة بصورة قانونية والمجتمع المدني عموماً في تعزيز حقوق الإنسان على جميع المستويات، وإقامة الشراكة الضرورية مع منظمات المجتمع المدني لكفالة تمثيل أصواتها في النظام الدولي لحقوق الإنسان بوصفها شريكة في تعزيز حقوق جميع السكان والنهوض بها. وتولي مصر تقديراً رفيع المستوى للدور المحوري الذي يقوم به المجتمع الدولي والمنظمات غير الحكومية في دعم جهود الدولة في المجالات الاجتماعية والاقتصادية والسياسية العديدة. وعلى الصعيد الوطني، تتجلى هذه الحقيقة في المشاورات المنتظمة بين الحكومة ومنظمات المجتمع المدني. وينص الدستور الجديد بوضوح في المادة ٧٥ على أن للمواطنين حق تكوين الجمعيات والمؤسسات الأهلية على أساس ديمقراطي، وتكون لها الشخصية الاعتبارية بمجرد الإخطار. وعليه فقد شرعت الحكومة المصرية في عملية متعددة الخطوات لمراجعة وتعديل القانون رقم ٨٤ لعام ٢٠٠٢ بشأن المنظمات غير الحكومية والمؤسسات في مصر. وقد عقدت وزارة التضامن الاجتماعي اجتماعات وحلقات عمل عديدة مع ممثلين للمجتمع المدني المصري للمناقشة وتقديم مقترحات لتعديل القانون. ويجدر بالملاحظة أنه تم اعتماد مبلغ ٧٧٠ ٠٠٠ ٠٠٠ جنيه مصري، يمثل ٩٠ في المائة من طلبات التمويل من مصادر أجنبية. وعليه، فلا غرو في أن عدد المنظمات غير الحكومية المسجلة في وزارة التضامن الاجتماعي قد زاد إلى حوالي ٤٧ ٠٠٠، وكان ٢٦ ٠٠٠ في عام ٢٠١٠. ويرحب أيضاً بالمنظمات غير الحكومية غير المصرية للعمل في مصر، ما دامت تخضع للإطار المعياري والإجرائي الذي حددته الحكومة المصرية، والذي يتوافق مع التزامات مصر الدولية. وهناك حالياً ٩٣ منظمة غير حكومية أجنبية تعمل بحرية في

مصر. وتقوم السلطات المختصة بمراجعة طلبات التسجيل المقدمة من المنظمات غير الحكومية والكيانات من خلال لجنة وطنية مؤلفة من ممثلين للسلطات المعنية بالعمل المدني في مصر؛

(ز) استمرار الالتزام بالتعهدات المقطوعة في إطار آلية الاستعراض الدوري الشامل. وقد قبلت مصر ما يزيد على ٨٠ في المائة من التوصيات التي عرضت عليها خلال دورتها الاستعراضية المعقودة في تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠١٤. وقد أنشئت لجنة وطنية دائمة لحقوق الإنسان لمتابعة تنفيذ التوصيات. وأصدرت اللجنة عددا من القرارات بهذا الخصوص، وهي تتعامل مع منظمات المجتمع المدني، وسوف تقود الجهود الوطنية لإعداد الاستعراض المقبل لمصر في إطار دورة الاستعراض الدوري الشامل؛

(ح) العمل مع مفوضية حقوق الإنسان على توسيع النطاق الراهن للتعاون وتحديد المجالات التي يمكن أن يكون فيها للمساعدة التقنية تأثير محدد وفقا للأولويات الوطنية. وتعمل مصر مع المفوضية حاليا على بدء تنفيذ برنامج تعاوني تقني يركز على بناء القدرات في مجالات ذات أهمية خاصة للجهود الوطنية المبذولة لحماية حقوق الإنسان وتعزيزها؛

(ط) استمرار الالتزام بتقديم تقاريرها الوطنية الدورية إلى الهيئات المنشأة بموجب معاهدات التي مصر طرف فيها ومراجعة التحفظات على مختلف الاتفاقات الإقليمية والدولية وحالة التصديق عليها. وقد قامت مصر بمراجعة موقفها من مختلف الصكوك الدولية والإقليمية المتعلقة بحقوق الإنسان. وكانت إحدى آخر النتائج التي أسفرت عنها هذه العملية سحب مصر تحفظها على المادة ٢١ (٢) من الميثاق الأفريقي لحقوق الطفل ورفاهه، بشأن الحد الأدنى لسن الزواج لكلا الجنسين. هذا، وتعكف حاليا اللجنة القومية لحقوق الإنسان على استعراض عدد من التقارير الوطنية الدورية التي لم تقدم بعد حسب الأصول، من أجل البدء في إعدادها؛

(ي) تعزيز المشاركة والتعاون مع المكلفين بولايات في إطار الإجراءات الخاصة من مجلس حقوق الإنسان، بما في ذلك زيادة تواتر زيارات الإجراءات الخاصة إلى مصر. وقد قام عدد من المقررين الخاصين بزيارة مصر منذ عام ٢٠٠٩، بمن فيهم المقرر الخاص المعني بتعزيز وحماية حقوق الإنسان والحريات الأساسية في سياق مكافحة الإرهاب، والمقرر الخاص المعني بحق الإنسان في الحصول على مياه الشرب المأمونة وخدمات الصرف الصحي، والمقرر الخاصة المعنية بالانتجار بالأشخاص، وبخاصة النساء والأطفال. وتنتظر الحكومة في طلبات من الإجراءات الخاصة للقيام بزيارات إضافية، بنية قبولها. وقد وجهت مصر مؤخرا دعوات إلى أربعة من المكلفين بولايات، وهي تعكف على إنجاز الترتيبات اللازمة في هذا الصدد.